

إحكام الأحكام

الحديث 365 : من حلف على يمين صبر يقطع بها مال المسلم الخ .

الحديث الخامس : عن عبد الله بن مسعود B قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [من حلف على يمين صبر يقطع بها مال امرئ مسلم هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان و نزلت { إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا } إلى آخر الآية] .
يمين الصبر هي التي يصبر فيها نفسه على الجزم باليمين و الصبر الحبس فكأنه يحبس نفسه على هذا الأمر العظيم وهي اليمين الكاذبة و يقال لمثل هذه اليمين الغموس أيضا و في الحديث وعيد شديد لفاعل ذلك وذلك لما فيها من أكل المال بالباطل ظلما وعدوانا و الاستخفاف بحرمة اليمين بالله .

و هذا الحديث يقتضي تفسير هذه الآية بهذا المعنى و في ذلك اختلاف بين المفسرين و يرجح قول من ذهب إلى هذا المعنى بهذا الحديث و بيان سبب النزول طريق قوي في فهم معاني كتاب الله العزيز وهو أمر يحصل للمصاحبة بقرائن تحف بالقضايا